

التدريبات على الورقات - عامر بهجت 30

عامر بهجت

ندخل في بعض التطبيقات الموجودة في المذكرة. نبدأ بالسؤال الاول في الصفحة مر بك النواظع علم اصول الفقه هو الامام محمد بن ادريس الشافعي. فما معنى كون علم الاصول من وضع - [00:00:00](#)

الشافعي هل يعني ذلك ان قائد هذا العلم لم تكن موجودة قبله عند الصحابة والتابعين؟ ها يا شيخنا؟ اه كان موجود عند منصور؟ نعم موجود؟ كعمل. اذا هل الامام الشافعي - [00:00:20](#)

اصنف الرسالة اخترع قواعد علم اصول الفقه ولا جمعها من تصرفات الصحابة ائمة رضي الله عنهم الثاني لم لم يخترع قواعد يعني عندنا بعض العلوم يكون وظلها اختراع مثال ها العروظ مثلا من جهة ممكن العروض من جهة - [00:00:40](#)

حتى العروظ يعني يرد عليه نفسه اللي يرد لكن انسان اخترع الراديو جيد ولا انشأ علم اسمه علم الحاسب الالي. هل هو علم الحاسب الالي هذا كان موجود عند افلاطون وعند آرسطو وجاء انسان فقط - [00:01:10](#)

صنف قواعده ولا وجد بعد ان لم يكن موجودا؟ من جهة هذا العلم ما كان له وجود واضح؟ لكن الشافعي رضي الله عنه ورحمه الله لما وضع علم اصول الفقه هل اخترع وانشأ علما جديدا او صنف في علم كان موجودا الا - [00:01:40](#)

لم يصنف فيه استقلالا فابرزه احسنت. اذا كان وضعه للعلم كشافا عنه لا انشاء. العلوم لما يقول قد يكون هو المنشأ له وقد يكون هو الكاشف عنه لا هو المنشأ له. فالشافعي رضي الله عنه عندما كشف عن هذه القواعد وصنفها - [00:02:00](#)

في كتاب الرسالة. السؤال الثاني بناء على ما درسته في تعريف علمك وتعريف الفقه ميز ما يعتبر من وسائل الفقه وما يعتبر من وسائل اصول فيما يأتي. طيب السؤال الاول من ما سأله - [00:02:20](#)

يجوز استعمال الهاتف لان الاصل في الاشياء الاباحة. ها يا شيخ؟ من يجيب على هذا السؤال؟ نبغى واحد ما ما اجاب على شيء من قبل. اذا تفضل. هذه المسألة فقهية - [00:02:40](#)

ليش؟ احسنت. طيب لما يقول لان الاصل في الاشياء الباحة. شوف المسألة الثانية طيب اذا المسألة الاولى فقهية لانه يتكلم عن حكم شرعي تفصيلي يتكلم ان الهاتف يجوز تتكلم فيه ولا ما يجوز؟ هذي مسألة فرعية واضح - [00:03:00](#)

حكم شرعي تفصيلي. طيب السؤال الذي بعده يقول من ادلة الاحكام الاستصحاب معناه ان الاصل في الاشياء الاباحة. هذا يتعلق بالفقه ولا باصول الفقه؟ ها يا شيخ تفضل يا شيخ. طيب تفضل تفضل. احسنت هذه مسألة من - [00:03:20](#)

الاصول فقه ما يتكلم عن حكم شرعي تفصيلي يتكلم عن دليل تفصيلي ولا اجمالي؟ ها؟ اجمالي ما يتكلم عن دليل معين واضح؟ لكن ممكن تجد واحد من علماء الاصول كتب قال من ادلة الاحكام الاستصحاب مثال - [00:03:40](#)

ذلك وعليكم السلام ورحمة الله شكر الله له وبارك الله بك مثال ذلك لو قال قائل يعني لو جاء عالم من عنوان صلبه قال الاصل في الاشياء الاباحة. مثال ذلك ان الكيوي - [00:04:00](#)

يجوز اكله. نقول المثال فقهي لكن هذا السياق هو يذكره على سبيل المثال. تمام؟ تعرفون كيوي ولا ايه؟ يزرع هنا في تبوك ولا؟ موجود؟ موجود الحمد لله. طيب السؤال الثالث جيم - [00:04:20](#)

يجري الربا بنوعيه في الاوراق النقدية قياسا على الذهب والفضة بجامع الثمانية فيهما اخذت سؤال شيخنا ولا؟ طيب. ها من ماخذ سؤال؟ ناخذ المشايخ ها شيخنا لا اللي وراك. انت انت يا شيخ. اعفاء - [00:04:40](#)

لا ظروري يا شيخ المشاركة ظرورية. جرب حظك يا شيخ. عندك طيب الذي بجواره فقه ولا اصول فقه؟ ها؟ ما هو فقرة كم؟ ما ودنا

نحرجك طيب تفضل يا شيخ - 00:05:10

القياس. لا دقيقة الشيخ اللي في الخلف. فقه لانه يتكلم عن حكم شرعي تفصيلي وان الورق النقدي يجري في قياسا عليه. واضح؟ طيب تقول فيه كلمة قياسا نحن نقول اصلا لا يمكن ان توجد - 00:05:40

مسألة فقهية الا وهي مبنية. طيب انا بعطيكم ذا. لو فرضنا ان مجمع الفقه الاسلامي قال او افترض وجدت في كتاب مثلا الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله. قال يجري الربا بنوعيه في الاوراق النقدية - 00:06:00

قياسا على الذهب والفضة بجامع الثمانية فيهما. وقد ثبت ان الذهب يجري فيه الربا لقوله النبي صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب. نريد الاركان الاربعة هذي نطبقها على هذا المثال. يلا نرجع من جديد. الشيخ محمد تفضل - 00:06:20

ايش؟ المسألة هذي طبق عليها الاركان الاربعة. قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله. افترض انك وجدت في كتاب للشيخ ابن عثيمين يقرر قول يجري الربا في الاوراق النقدية قياسا على الذهب والفضة بجامع الثمانية فيما وقد ثبت جريان الربا في الذهب بقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:40

الذهب بالذهب مثلا. اين الثمرة في المسألة؟ جواز القياس؟ لا هذي جريان الربا في الورقة النقدي تمام طيب الركن الثاني المثمر ها نفس المسألة صارت المسألة اجران اضربها في الورق النقدي قياسا على الذهب والفضة الاذان طيب - 00:07:00

القياس من ادلة الاحكام ومن امثله الحق الاوراق النقدية بالذهب والفضة والجريان الربا. هذه العبارة بكتب الاصول ولا بكتب الفقه؟ ها يا شيخنا؟ انت نعم. السؤال في صفحة ثلاثة معك مذكرة ولا؟ شوف لك. صفحة ثلاثة فقرة - 00:07:30

قال هذه العبارة اليق بكتب الفقه ولا بكتب اصول الفقه باصول الفقه احسنت طيب فيها مسألة فقهية ذكرت على سبيل المثال واضح؟ طيب هاء اذا باع الانسان ما لا يملك فالبيع باطل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبع ما ليس عندك - 00:08:00

والنهي يقتضي الفساد. طيب هانشف فقه احسنت طيب النهي يقتضي الفساد. او اصبر. اذا باع الانسان ما لا يملك. فالبيع باطل هذا حكم تكليفي ولا حكم وضعي؟ ها يا شيخ. وضعي لانه - 00:08:30

البطلان صح؟ طيب والبطلان حكمه؟ ايه طيب. واو النهي يقتضي فساد ها يا شيخنا هذه المسألة اصول فقه ولا فقه؟ اصول فقه احسن الصفحة التي بعدها السؤال الاول سبق هي الفقرة الاخيرة - 00:09:00

اصول فقه. ايه ها؟ لا هذي فقه لانه يتكلم عن حكم شرعي تفصيلي وهو حكم بيع الانسان ما لا يملك واضح؟ طيب اه من يعطينا الاركان الاربعة في المعادلة الفقهية. في المثال ها خلينا نرجع للصفحة ثلاثة. ثاء الهاء هذا - 00:09:30

هذي مسألة فقهية صح ولا لا؟ قلنا فيها اربعة اركان نعم ايوة الذي رفع يده تجاوب؟ تفضل. البيع باطل هذه الثمرة. ممتاز الحديث لا تبع ما ليس عندك هذا المثمر. احسنت - 00:10:00

والاستثمار النهي يقتضي الفساد احسنت المستثمر هو المجتهد الذي قرر هذه المسألة واستنباطه. طيب. الصفحة التي بعدها بناء على السؤال الاول انتهينا منه السؤال الثاني بناء على ما درسته في تعريف الواجب المندوب المحرم المكروه المباح الصحيح الباطل. بين

المصطلح المناسب لما يأتي من خلال النص المذكور فقط - 00:10:30

يعني نحن لا نريد انك تأتي بحكم المسألة النهائي بالنظر في الدالة كلها وانما هذا الدليل على ماذا؟ طيب فقرة الف. من يجيب عليها؟ اتفضل يا شيخ. نعم حديث عبادة بن الصامت قال رسول الله - 00:11:00

صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله افترضهن الله على عباده. فمن جاء بهن لم ينتقص منهن شيئا استخفافا بحقهن فان الله جاعل له يوم القيامة عهدا ان يدخله الجنة ومن جاء بهن قد انتقص منهن شيئا استخفافا بحقهن لم يكن له عند الله عهد ان شاء

عذبه وان شاء غفر له. حكم الصلوات الخمس - 00:11:20

وليد الوجوب. ما هو تعريف الواجب؟ واين يثاب فاعله في الحديث احسنت اين جاء جاعل له يوم القيامة عهدا ان يدخله الجنة اذا هذا ثواب طيب ويعاقب على تركه اين يعاقب على تركه في الحديث؟ لم يكن له عند الله عهد شاء عذبه وان شاء الله. ولعل الشيخ

بين لكم ان - 00:11:40

العقوبة على الترك من حيث هو انه يستحق العقوبة لكن الله عز وجل قد يغفر للانسان الذي فعل المحرم محرم يعاقب على فعله من جهة ان هذا الفعل سبب للعقوبة لا من جهة انه سيقع العقوبة فان الله عز وجل قد يغفر - [00:12:10](#)

ذنبه صح ولا لا؟ باسباب كثيرة للمغفرة. طيب فقرة باء عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ومن استجمر فليوتر من فعل قد فقد احسن ومن لا فلا حرج. طبعاً الحديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي آ آ اسناده كلام. طيب حكم الايتار في الاستجمار منها - [00:12:30](#)

هذا الحديث من يجيب؟ تفضل يا شيخ. المندوب. طيب اين اتيت بالمندوب؟ ما هو المندوب يتاب فاعله من اين اتيت؟ يتاب فاعله من فعل فقد احسن. اذا هذا يتاب فاعله. ولا يعاقب على تاركه ولا يعاقب تاركه. ومن - [00:12:50](#)

فلا حرج واضح؟ طيب. فقرة جيم قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسروا الابل والغنم. فمن ابتاعها بعد فانه بخير النظرين بعد ان يحتلبها. ان شاء امسك - [00:13:20](#)

وان شاء ردها وصاعاً وصاعاً امر ما حكم الامساك والرد؟ تفضل الامساك والرد شوف الحديث يقول فمن ادعها بعد انه بخير النظرين انش بعد ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعاً تمر - [00:13:40](#)

ها مباح الامساك والرد مباح ما هو تعريف المباح؟ يخير هو ما استوى طرفيه وكان على التخيير فهنا النبي صلى الله عليه وسلم خيره ان شاء امسك وان شاء لم يمسك فيكون هذا من ينطبق عليه تعريف ايش؟ المباح - [00:14:10](#)

واضح؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم مباح واضح نعم نحن نتكلم عن الامساك والرد لا نتكلم عن حكم التصرية. واضح؟ طيب قال النبي صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام. نريد اتفضل يا شيخ - [00:14:30](#)

محرم ما هو المحرم؟ يعاقب فعله اين المعاقبة في الحديث عليه الحرام. طيب عن ام عطية رضي الله عنها قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا من خلال هذا الحديث. ونحن قلنا في السؤال في البداية - [00:15:00](#)

فقط واضح؟ يعني بغض النظر عن المعارض له لانه قد يكون الحديث يؤول بدليل اخر. طيب هذا الحديث يدل على حكم اتباع النساء للجنائز انه انه يا شيخ تفضل مكروه ليش - [00:15:20](#)

لانه قالت ايش؟ ولم يعزم علينا. ومر معكم ان النهي ان كان غير جازم فهو النهي غير الجازم هو المكروه. واضح؟ طيب طبعاً هذا الحكم اختلف فيه بعد ذلك من جهة هل له معارض ارجح منه؟ فمنهم من يقول بالتحريم ويقول له معارض ارجح منه وهو حديث لعن - [00:15:40](#)

زوارات القبور لكن احنا نتكلم عن الدلالة وليس عن المسألة الفقهية نتكلم عن فقط القاعدة الاصولية طيب حديث ابن عباس صفحة خمسة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا تلخيص - [00:16:10](#)

الحكم التكليفي طيب قول قول ابن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وان جاء يطلب ثمن فاملاً كفه تراباً. ها الشيخ الذي وصل للتو. هذا يدل - [00:16:30](#)

علي الصفحة خمسة. يدل على حكم بيع الكلب. من جهة الحكم الوضعي الحكم الوضعي فيه عند المؤلف في الورقات ذكر نوعان ذكر نوعين الصحيح والفساد نقول بيع الكلب فاسد صح - [00:16:50](#)

باطل او فاسق. واضح؟ ليش؟ ايش تعريف الباطن؟ ها من يعرف الباطل ما لا يتعلق بالنفوذ ولا يعتد به. البيع هنا نافذ يتعلق به نفوذ او ليس بنافذ لا يتعلق به النفوذ. ليس بنافذ. اين في الدليل انه ليس بنافذ؟ ان جاء يطلب - [00:17:20](#)

ثمنه فاملاً كفه تراباً يعني لا تعطه الثمن. واذا كان البيع صحيح اذا كان البيع صحيحاً ترتب عليه النفوذ وترتبت عليه ثمرته وهي استحقاق الثمن. فاذا لم يستحق الثمن معناها ان البيع لم يتعلق به النفوذ. واضح؟ طيب - [00:17:50](#)

حديث عروة بن المضرس الطائي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموقف يعني بجمع ما هي بجمع عرفة طيب يقول الشيخ عرفة نعرفه المزدلفة مزدلفة عرفة ليس لا تسمى جمعا ليش؟ لماذا سميت مزدلفة؟ جمعا ولم تسمى عرفتك - [00:18:10](#)

ذلك العرب يسمون عرفة ما يسمونها جمع يسمون مزدلفة جمع لماذا؟ نعم احسنت الناس يجتمعون في مزدلفة طيب ما يجتمعون في

عرفة؟ قبل الاسلام لا ما كانوا يجتمعون في عرفة لان قريش يسمون أنفسهم الحمس يقولون نحن - 00:18:40
اهل الحرم لا نخرج من الحرم وعرف في الحرم ولا في الحل؟ في الحلم يقولون لا ما نخرج فيفترق الحجاج في عرفة فيذهب الناس
الى عرفة الا قريش. ثم يجتمعون في مزدلفة فسميت مزدلفة جمع. طيب. قال جئت يا رسول الله من - 00:19:00

اكلت مطيتي واتعبت نفسي والله ما تركت من جبل او جبل الا وقفت عليه فهل لي من فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
ادرك معنى هذه الصلاة واتى عرفات قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم حجه وقضى تفلته - 00:19:20

حكم الحج المذكور من جهة الحكم الوضعي ها من يجيب؟ صحيح لماذا الصحيح ما هو تعريفه؟ ما يتعلق بالنفوذ ويعتد به. الحج
هذا معتد به ولا لا يعتد به لانه قال فقد تم حجه. قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث مسيء صلاته قال ارجع فصلي فانك -

00:19:40

لم تصلي. طيب الحكم التكليفي؟ لهذه الصلاة؟ ها باطلة ليش؟ ارجع بالصلح بانك لم تصلي. نعم. فنفي ان هذه الصلاة هل نفى

وجودها في الكون ولا وجودها الشرعي؟ وجودها الشرعي. فمعناها ان هذه الصلاة يعتد بها ولا لم يعتد بها - 00:20:10
لم يعتد بها واذا كانت لا يعتد بها فالباطل هو ما لا يعتد به. رفع الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأة رؤية امرأة نعم ارجع فصلي
فانك لم تصل - 00:20:40

لا هو النفي هو يقول الشيخ لماذا لا نقول فانك لم تصلي الكمال النفي الاصل والحقيقة انه نفي للوجود الكوني وفي كلام الشرع يحمل
على نفي الوجود الشرعي ونفي الوجود الشرعي هو نفي الصحة - 00:21:00

ان تعذر ننتقل الى المرحلة الثالثة وهي نفي الكمال الواجب. واضح؟ فانت فيحمل على نفي الكمال المستحب. واضح؟ فهذا الحديث
هل يتعذر حمله على نفي الوجود الكون نعم يتعذر لان الرجل صلى. اذا نحمله على المرتبة الثانية وهي نفي - 00:21:30

الوجود الشرعي او يبدأ بها اذا كان في كلام الشرع نقول هي نفي للوجود الشرعي الذي هو نفي للصحة. جيد؟ طيب عمر رضي الله
عنه رفع اليه امرأة تزوجت في عدتها فقال لها هل علمت انك تزوجت في العدة؟ قالت لا. فقال لزوجها هل علمت؟ قال - 00:22:00

قال لو علمتما لرجمتكما. ما حكم نكاح المعتدة؟ هم باطل ولا صحيح؟ ها؟ مكروه؟ من جهة الصحة والبطان؟ باطل لانه لم يرتب
عليه حل ثمرة ما الذي يترتب على النكاح الصحيح؟ استحلال الفرض - 00:22:20

صح ولا لا؟ فعمر جعله وطأ حلالا ولا حراما؟ حراما لانه يقول حتى لو علمت لرجم واضح؟ نعم. فيكون هذا لم يتعلق به النفوذ. طيب
مر معكم الكلام على انواع - 00:22:50

العلم وهو المبحث الاخير في الذي قرأ ولا؟ نعم - 00:23:10